

المجموع

إلا بعسر فعفى عنه كما عفى عن أشياء كثيرة في الصلاة للحاجة واحتج أصحابنا بما احتجوا به على القائلين لا ينقص النوم على هيئة المصلي وأجابوا عن حديث المباهاة بما سبق من الإتفاق على ضعفه ولو صح لكان تسميته ساجدا بإسم ما كان عليه فمدحه على مكابدة العبادة وأما المعنى الذي ذكره فلا يقبل لأن الأحداث لا تثبت إلا توقيفا وكذا العفو عنها فحصل في هذه المسألة جمل من الأحاديث جمعنا بينها ولم نرد منها صحيحا ولا الحمد وهو أعلم بالصواب العاشرة كان من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم أنه لا ينتقص وضوءه بالنوم مضطجعا للأحاديث الصحيحة منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم نام حتى سمع غطيته ثم صلى ولم يتوضأ وقال صلى الله عليه وسلم إن عيني تنامان ولا ينام قلبي فإن قيل هذا مخالف للحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم نام في الوادي عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس ولو كان غير نائم القلب لما ترك صلاة الصبح فجوابه من وجهين أحدهما